

بسم الله الرحمن الرحيم



تمكن الشيخين من الصناعة الحديثة علو الإسناد أنموذجا

بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين المنعقد في الفترة من 14- 2010/7/15م
بكلية الشريعة بالجامعة الأردنية

إعداد:

الدكتور عدنان بن محمد عبد الله آل شلش
أستاذ الحديث المساعد بقسم الدراسات الإسلامية
جامعة جازان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، وبه نقتي وأستعين، وصل اللهم وسلم على النبي الأسعد الكريم، وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصحابه الغر الميامين وعلى من تبعه بإحسان إلى يوم الدين ، أما بعد:-
فإن القواعد العلمية التي وضعها أهل الحديث؛ وجروا عليها في إصدار أحكامهم على الأحاديث والآثار من صحة أو ضعف؛ هي من أدق ما عرف الفكر العلمي المنهجي في مختلف العصور الإنسانية ولقد أذعن لذلك المستشرقون والمنصفون من علماء الغرب، ولكن - وأسفاه - نبتت نابتة من أهل الضلال والهوى ديدنها الطعن في صحيحي الأمة، ولها دعوات مغرضة لتشكيك المسلمين عامة ، وطلبة العلم خاصة، ولا ريب أن الطعن في الصحيحين جريمة عظيمة، ورزية كبرى، وبلية طامة، ونتاج أفكار هدامة، بل هو انحراف في السلوك والتفكير، كيف لا يكون ذلك وهما أصح الصحيح !!؟ فإذا طعن فيهما فالطعن فيما بعدهما أسهل، وامرأ على النفوس الضعيفة، فمن أتى بعد ذلك ناقدا أو مستدركا، فهو لا ينقدهما فقط بل ينقد ويستدرك على جموع العلماء ويتهم مجموع الأمة بالخطأ!!!، فالمشككون الطاعنون تتكبوا لسبيل المؤمنين وركبوا مطايا الاستدراك وهم أنضاء مهازيل، وبغات مستسرون ، وخالفوا أهل السنة فكان من منهجهم التفسير والتضليل والتبديع، وتوجيه التهم الباطلة المغلظة لعلماء الأمة بغير وجه شرعي صحيح، قصدهم من ذلك انتقاصهم والخط من مكانتهم العلمية والفكرية وإسقاط تواليهم لحسد أو لشهرة أو لعصبية عقدية أو مذهبية وأنى لهم ذلك !!!، وقد يجتمعون وقد يفترون، والناجي من سلمه الله تعالى .

علو قدر الشيخين وصحيحهما عند الأمة :-

أطبق المتقدمون والمتأخرون - من أهل السنة والجماعة - أن البخاري ومسلما من أعلام السنة المشهود لهما بالفضل والتقدم، ومن علماء الحديث وأساطينه، وأن لهما دراية واسعة في نقد الروايات والأحاديث ، وعلى معرفة تامة بعلل الحديث و أحوال الرجال . وكان نتيجة ذلك أن تلقت الأمة ¹ صحيحهما بالقبول ، وتبوأ مكانة عظيمة ودرجة رفيعة ومنزلة جليلة عند أهل السنة . ولا أقصد هنا تأكيد أهمية الكتابين ومؤلفيهما فذاك شيء اتفق عليه أهل الحل والعقد من علماء الملة الحنيفية السمحة ، حيث أناخوا رحالهم بباب عظمة الصحيحين وجلالتهما ، وأقرأوا بمكانة الشيخين وغزارة علمهما ، إذن ؛فالكلام عن الحافظين الكبيرين البخاري ومسلم وترجمتهما الذاتية والعلمية يضيق عنها الموضع جدا ،كيف وقد جعلت ترجمتهما بكتب طوال ؟! ولكن شأننا هنا إيراد بعض أقوال أهل العلم الثقات في الثناء على مصنفيهما الفريدين ، ولو استقصينا لاستدعى ذلك بحثا مستقلا ، وهذا نزر يسير منها: ففي فتاوى النواوي ² سئل: هل في صحيح البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي والمسانيد المشهورة حديث غير صحيح وأحاديث باطلة، أو في بعضهما دون بعض؟ أجاب رضي الله عنه: " أما البخاري ومسلم فأحاديثهما صحيحة وأما باقي السنن ،وأكثر المسانيد،ففيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر والباطل والله أعلم ". وقال الطيبي -رحمه الله تعالى- "...وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز ³..." وقال الحافظ البدر العيني في شرحه لصحيح البخاري : " اتفق علماء الشرق

¹ (المقصود بالأمة: هم أهل العلم الذي ينعقد بهم الإجماع ولا أقصد الأمة كلها، لأن الأمة مكونة من أصحاب صناعات مختلفة لا يدرون ما الكتاب ولا الأيمان فضلا عن درايتهم بالصحيحين وكيف صنفا ؟فعندما نقول بإجماع الأمة: أي إجماع أهل العلم الذين ينعقد بهم الإجماع

² (المنثورات وعبون المسائل المهمات (ص285).

³ (الخلاصة في أصول الحديث للطبيي (ص36).

والغرب على أنه ليس بعد كتاب الله تعالى أصح من صحيح البخاري ومسلم ¹ ، وقال الشوكاني ²: "وأعلم أن ما كان من أحاديث هذا الكتاب في أحد الصحيحين ، قد أسفر فيه صبح الصحة لكل ذي عينين لأنه قد قطع عرق النزاع ما صح من الإجماع ، على تلقي جميع الطوائف الإسلامية لما فيهما بالقبول ، وهذه رتبة فوق رتبة التصحيح عند جميع أهل المعقول والمنقول على أنهما قد جمعا في كتابيهما من أعلى أنواع الصحيح ما افتدى به وبرجاله من تصدى بعدهما للتصحيح" ، وما أجما ما سطره شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ، حيث قال -رحمه الله تعالى- ³ "إن الذي اتفق عليه أهل العلم أنه ليس بعد القرآن كتاب أصح من كتابي البخاري ومسلم ، وإنما كان هذان الكتابان كذلك ، لأنهما جردا فيهما الحديث الصحيح المسند ، ولم يكن القصد بتصنيفيهما ذكر آثار الصحابة والتابعين ، ولا سائر الحديث من الحسن والمرسل وشبه ذلك . ولا ريب أن ما جرد فيه الحديث الصحيح المسند عن رسول الله ﷺ فهو أصح الكتب ، لأنه أصح منقولاً عن المعصوم -ﷺ من الكتب المصنفة" ، وقال كذلك ⁴: "وأما كتب الحديث المعروفة مثل البخاري ومسلم ، فليس تحت أديم السماء كتاب أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن " .

مفاضلة بين الصحيحين :-

بناء على ما تقدم وما حواه الصحيحان من الدقة في الشروط والرواية اتفقت كلمة عامة أهل العلم على أصحية هذين الكتابين وعلى أصحية أحاديثيهما ، لكن من منهما فاق صاحبه وحاز قصب السبق ؟؟ لا يخفى أن العلماء حين اتجهوا إلى المفاضلة بينهما خرجوا - بعد الدراسة المتعمقة والبحث المتقضي - بنتيجة أن صحيح البخاري امتاز بالتمكن في تطبيق شروط الصحة ، ومسلم امتاز بالتمكن في الصناعة الحديثية ، وهذا بحث عظيم اختلف فيه العلماء الكبار ، فمن مرجح لرأي البخاري ومن مرجح لرأي مسلم . وأرى أنه لا ضير عليهما بالمفاضلة ، وليست مما يغض من شأن واحد منهما ، لأن كتابين ككتابيهما في الأهمية ألفا في وقت واحد ، وتواردا على موضوع واحد ، وهو جمع الأحاديث الصحيحة ، في زمن كانت الحاجة فيه ماسة إلى مثل هذا العمل ، وبلغا الغاية في إتقان ما قصدا إليه ، لا بد أن تتجه الأنظار - ولو من باب الفضول العلمي المحمود - إلى المقارنة بينهما ومحاولة إبراز خصائص كل منهما وحصر مميزاته ، ولعل ذلك من المسائل العادية بالنسبة إلى مثل هذا العمل لا تثير استغراب أحد ولا دهشته ، خاصة وأنهما قد ساعدا على ذلك بتباين منهجهما وسلوك أحدهما غير ما سلكه الآخر في جمعه للأحاديث الصحيحة . ولا بأس من إيراد نبذة مختصرة من أقوال أهل العلم في بيان ذلك ليكون القارئ على بينة: قال النووي في شرحه على صحيح مسلم قائلا: "اتفق العلماء رحمهم الله تعالى على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز ، الصحيحان : البخاري ومسلم ، وتلفتها الأمة بالقبول ، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة ، وقد صح أن مسلما كان يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له

¹ (عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج1/ص5).

² (تحفة الذاكرين (ص3).

³ (مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج20/ص321).

⁴ (مجموع الفتاوى لابن تيمية (ج18/ص74)، وانظر إن شئت في توجيه النظر (ص 85-86) وحجة الله البالغة (ج1/ص280-283) للمحدث شاه ولي الله الدهلوي ومقدمة شرح العقيدة الطحاوية للألباني ففيه كلام رائع ممتع.

نظير في علم الحديث ، وهذا الذي ذكرناه من ترجيح البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير ، وأهل الإتيان والحدق والغوص على أسرار الحديث¹.

هذا وقد فضل مسلما بعض المغاربة ، والحسن بن علي النيسابوري - شيخ الحاكم - ورد ذلك أبو عمرو بن الصلاح وأجاب عنه الملا علي قاري جوابا فيه زيادة على ما قاله ابن الصلاح حيث قال : " ثم اتفقت العلماء على تلقي الصحيحين بالقبول ، وأنهما أصح الكتب المؤلفة ، ثم الجمهور على أن صحيح البخاري أرجحهما وأصحهما ، قيل : ولم يوجد عن أحد التصريح بنقيضه ، لأن قول أبي علي النيسابوري " ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم " ليس فيه تصريح بأصحيته على البخاري ، لأن نفي الأصحية لا ينفي المساواة . وتفضيل بعض المغاربة لصحيح مسلم ، محمول على ما يرجع لحسن السياق ، وجودة الوضع والترتيب ، إذ لم يفصح أحد منهم بأن ذلك راجع إلى الأصحية ، ولو صرحوا به لرد عليهم شاهد الوجود ، لأن ما يدور عليه الصحة من الصفات الموجودة في صحيح مسلم ، موجودة في صحيح البخاري على وجه أكمل وأسد ...² " وقد كثر الرواة لصحيح البخاري حتى لا يعلم كتاب - بعد كتاب الله تعالى - كثر عدد الرواة عن مصنفه مثل هذا الكتاب . قال محمد بن يوسف الفريدي راوي الصحيح عن البخاري : " سمع كتاب الصحيح لمحمد بن إسماعيل تسعون ألف رجل ، فما بقي أحد يروي عنه غيري " ³ وإنما أطلق الفريدي - رحمه الله - ذلك بناء على ما في علمه ، وإلا فقد تأخر عنه أبو طلحة منصور بن محمد على البزدوي ، بتسع سنين ، لأنه توفي سنة 329 هـ بينما كانت وفاة الفريدي سنة 320 هـ - رحمه الله - ⁴.

وإن كنا لسنا بصدد الموازنة بين منهجيها وشرح نقاط اجتماعهما وافتراقهما إذ يوجد مشروحا بأجلى وضوح وأتم بيان في شروحهما وفي كتب المصطلح بصفة عامة ، فإنه لا تقوتنا الإشارة هنا إلى أمرين هامين :-
* الأول : أن البخاري هو الأسبق إلى جمع الصحيح ، - فهو بلا شك - رائد هذا الميدان ، فهو وإن وفق كل التوفيق في الجوهر حتى قال العلماء في كتابه : إنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى ، فقد لا بس عمله ما يلبس عمل الرواد عادة من تعثرات . إلا أن تلك التعثرات اختصت بناحية المنهج والشكل ولم تلمس ناحية الجوهر والموضوع وزاد ناحية الشكل بعض التعثر .

* الثاني : وهو أن البخاري ألف كتابه في ظروف غير مستقرة ، وفي مدة طويلة قيل أنها بلغت ست عشرة سنة حيث كان متجولا في طول البلاد وعرضها ، فأحيانا تكون كتبه وأصول أسمعته حاضرة معه ، وأحيانا تكون غائبة فيضطر إلى الكتابة من حفظه ، فقد بدأ كتابه بمكة وأتمه ببلده ، وقد قال هو عن ظروف تأليف كتابه : " رب حديث سمعته بالبصرة فكتبت به بالشام " ⁵. بينما صنف مسلم كتابه في بلده بحضور كتبه وأصوله ومراجعته كلها ، فكان ذلك أهم مساعد له

¹ (شرح صحيح مسلم (ج 1/141) وذكر مثل هذا الكلام في تهذيبه (ج 1/ص 73-74) ويمثل ذلك قال العيني في شرحه للبخاري (ج 1/ص 5) وفصل ابن حجر القول في هدي الساري (ص 10 وما بعدها) واما ابن كثير فقد علل ترجمته قائلا : والبخاري أرجح لأنه اشترط "...في اختصار علوم الحديث (ص 30).

² (مرقاة المفاتيح (ج 1/ص 16) وينظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص 15) والتبصرة والتذكرة للعراقي (ج 1/ص 39-40) وتدريب الراوي للسيوطي (ج 1/ص 88-91) ، فالنووي والعراقي وابن حجر والذهبي وابن كثير والبلقيني وغيرهم من جمهور العلماء على تفضيل البخاري.

³ (تاريخ بغداد (ج 2/ص 9) وتهذيب الأسماء واللغات (ج 1/ص 73) وفيه وقع سبعون ألفا.

⁴ (هدي الساري (ص 491) وانظر شذرات الذهب ، لمعرفة تاريخ وفاة الفريدي (ج 2/ص 287).

⁵ (تاريخ بغداد (ج 2/ص 11).

على أن يتقن في تأليف كتابه ويسير فيه -وفق منهج مخطط محكم التطبيق، ويضع له مقدمة طويلة يبين فيها أغراضه ومقاصده ويدافع عن اختياراته.

ويمكن القول : أن مسلما كان راضيا عن كتابه في وضعه النهائي الذي أخرجه للناس ، كما روى عنه تلميذه الحافظ أبو حامد بن الشرقي في قوله : "سمعت مسلما يقول : " ما وضعت كتابي هذا المسند إلا بحجة ، وما أسقطت منه شيئا إلا بحجة"¹. ومعنى هذا أنه ألفه في ظرف ملائم جدا ، بينما نجد البخاري في ظروف تأليفه المضطربة ربما كتب عنوان الباب وأرجأ كتابة الحديث الذي سيضعه في الباب إلى أن يتأكد من استيفائه للشروط التي يشترطها لإخراج الحديث وينتقل إلى باب آخر ويترك مكان ذلك الحديث خاليا بعد أن يكتب آية قرآنية أو تعليقا عن أحد الصحابة أو التابعين ثم قد لا يعود إلى ذلك الباب نسيانا أو لسبب آخر فيبقى الباب خاليا أو يضم إلى الباب الآخر ، وهذا أحد الأسباب التي أوقعت العلماء في ارتباك شديد في التوفيق بين تراجم الأبواب ومضامينها. ولا يمكنني في هذا البحث استقصاء الجانب الصناعي والمنهجي الذي من أجله فضل من فضل مسلما على البخاري ، لأن ذلك يحتاج إلى كتاب أو بحث مستقل ، وقد جمع بعضهم مزايا الكتابين فقال :

تشاجر قوم في البخاري ومسلم
لدي وقالوا أي ذين تقدم
فقلت لقد فاق البخاري صحة
كم فاق في حسن الصناعة مسلم

وعلى أية حال فإن لكل من الصحيحين مزايا وخصالا يمتاز بها، ترفعه وتعليه، ومن أراد التوسع في هذا الموضوع فليرجع إلى كتب المصطلح، ليرى ما يزداد به قناعة وثقة واطمئنانا. والله أعلم .

هل يمكن حصر شرطهما ؟

لقد كانت هناك عناية تامة من البخاري ومسلم في انتقاء الأحاديث التي أودعت في الكتابين ، وفي وضع شروط خاصة وعالية في ضبط المتن والأسانيد ، حتى لا يدون في الكتابين إلا ما كان صحيحا ، لهذا انتشر الكتابين واشتهرا باسم الصحيحين ، ولقد كان نقد الكتابين ابتداء من المشايخ المعاصرين للإمامين وما تلا ذلك من القرون من أرباب وأئمة هذا الشأن . ومن ثم شاع بين أهل العلم تداول تعبير "شرط" فيما يرجع إلى بعض كتب الحديث كالصحيحين مثلا، فيقال : شرط البخاري ، شرط مسلم ، شرطهما ، وابن الصلاح عندما قسم الصحيح إلى سبع مراتب -ولم يسبق إلى ذلك - جعل المرتبة الرابعة هي ما كان على شرطهما ثم الخامسة ثم السادسة ، وهذا الكلام قد يبدو واضحا في ظاهره ، ولكن معنى هذه الشرطية غير محدد ولا محدود ، إذ نوزع فيه ابن الصلاح نفسه حين أبان عنه في قوله وهو يتكلم على صنيع الحاكم : "...وجمع ذلك في كتاب سماه "المستدرک" أودعه ما ليس في واحد من الصحيحين مما رآه على شرط الشيخين قد أخرجنا عن رواته في كتابيهما ..."².

فتعقبه الحافظ زين الدين العراقي قائلا: "فيه بيان أن ما هو على شرطهما هو ما أخرجنا عن رواته في كتابيهما، ولم يرد الحاكم ذلك..."³. وإذا عرفنا أن المعنيين نفسيهما - وهما الشيخان - لم يبينا شرطهما في كتابيهما ولا نصا عليه ، باستثناء بعض الإشارات وخاصة من الإمام مسلم . وأن من أطلق هذا التعبير إنما أطلقه نتيجة ما استخرجه باجتهاده الشخصي وذلك من خلال دراسته لكتابيهما ، وأن الإجهاد الشخصي لمجموعة كبيرة من الباحثين على اختلاف

¹ (تاريخ بغداد (ج13 /ص123)، طبقات الحنابلة (ج1/ص338).

² (مقدمة في علوم الحديث لابن الصلاح (ص30).

³ (التقييد والإيضاح للعراقي (ص30)

مداركهم ومستوياتهم لا يمكن أن يتوارد على معنى واحد . فالبخاري لم يفصح عن شرطه قط ، إنما استنتج العلماء شرطه من تصرفه في صحيحه ومن تاريخه الكبير ، ومن فعله في الأدب المفرد ، فإنك تراه في كتاب "التاريخ الكبير" يقول : فلان لم يذكر سماعا من فلان ، فالعلماء بالنظر في صحيح البخاري وفي كتابه التاريخ الكبير وفي الأحاديث التي نقلها الترمذي وغيره عن البخاري ، وأول من علمته - حسب علمي القاصر - صرح بشرط البخاري هو القاضي عياض - رحمه الله -¹.

نحن ندرك أن تعبير " شرط " ليس بالوضوح الذي يخاله كثير ممن يطلقه ولذلك وجد خلاف حوله في كتب الحديث ، والاختلاف في معرض الاحتجاج وتزييف دليل الخصم ، فيحكم عالم على حديث ما بأنه على شرط الصحيح بحسب ما استنتجه هو أو وقف عليه من آراء ، ويعارض خصمه في تلك الشرطية بحسب ما عنده من حجج وبراهين نعم ، سلم لبعض نقاد الحفاظ حكم إثبات شرطية الصحيح لأحاديث لم يخرجها الشيخان أو أحدهما ، وذلك حين تنبهوا لما يكشف ذلك الحكم من ملابسات ، ولاحظوا مواقع استعمال الكلمة ، وتخبروا مواطن إطلاقها والأهم من ذلك أنهم وقفوا في الجمع بين الآراء المتعددة حولها - والكلام حول هذه النقطة متشعب والبحث فيها متعدد النواحي ولحصر أطراف الموضوع يتعين تتبع أغلب ما جاء عن الشيخين حول كتابيهما ، لأن بعضه يدخل ضمن ما قيل عن شرطهما ، وذلك في النقاط التالية :-

أولاً: التزام الصحة : وهذا الأمر بين جلي من وسم الكتابين بالصحيح : فالبخاري سمي مصنفه " الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله - p - وسننه و أيامه "²، كما نرى مسلما سمي كتابه ب : " الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله - p - " ³ وكذلك مما صرحا به أو نقل عنهما بسند صحيح من إطلاق الصحيح على كتابيهما ⁴. ولعل سائلا يسأل: ماذا يقال لو قلنا عن البخاري أنه صحح أحاديث ليست على شرطه كما عند الترمذي ؟ نجيب أن لفظ (شرط البخاري) مرتبطة بصحيح البخاري وليس بتصحيح البخاري ، لهذا يجب التفرقة بين أمرين ، فعندما نحكم على حديث بأنه صحيح على شرط البخاري ، فإننا نقصد طريقة البخاري في صحيحة خصوصا ، فیراعي في الكلام على الشرط : صحيح البخاري لا تصحيح البخاري ، فالإمام قد يصحح أحاديث ليست على شرطه ، هذا مع العلم أن كل حديث ليس على شرطه ليس بالضرورة ضعفه ، لأن الحديث إما أن يكون على شرطهما أو على شرط أحدهما أو على شرط غيرهما ولمزيد إيضاح نسأل أنفسنا السؤال الآتي :-هل شرط البخاري هذا في صحيحه فقط أم في أصل الصحة ؟! الظاهر أنه في أصل الصحة وليس في صحيحه فقط ، ومما يدل على ذلك أحاديث كثيرة في كتاب " التاريخ الكبير " للبخاري ، عللها الإمام بالرغم من وجودها - مثلا - في

¹ (الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع (ج1/ ص 34-71-72-73) .

² (انظر رجال صحيح البخاري للحافظ أبو نصر الكلاباذي (ج 1 / ص 24) التدريب (ج1/ص88) وشروط الأئمة الخمسة للحازمي (ص50-51) وهدي الساري (ص7).

³ (انظر إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح لابن رشيد السبتي ص 16 ، ومقدمة صحيح مسلم (ج1/ص128)، تاريخ بغداد (ج1 / ص 101)، طبقات الحنابلة (ج1/ص338) تذكرة الحفاظ (ج2 / ص589).

⁴ (ينظر هدي الساري (ص 7 وص 489) وشروط الأئمة الخمسة (ص 64)، وتهذيب الأسماء واللغات ، القسم الأول (ج1/ص74)، وتاريخ بغداد (ج2/ص9 وص14) ، وينظر لزما صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط لابن الصلاح (ص6) فما بعدها ، ومقدمة شرح صحيح مسلم (ج1/ص130).

صحيح مسلم ،وتعلييل أمير المؤمنين في الحديث لها نابع من انتقاء علمه بسماع فلان عن فلان ، ويعلل أحاديث أخرى بنفس العلة ،فدل ذلك على أن البخاري إنما يقصد أصل الصحة في هذا الشرط ، ولا يقصد صحيحه وحده فثبت بهذا اشتراط البخاري الصحة في أصل الحديث ، ولكن صحيح البخاري غير باقي كتبه كالتاريخ والأدب ... وغيرها . فقد قال عن صحيحه : " أنا ألتزم فيه الصحة "وهذا كلام حال لا مقال -فإني لا ألتزم البخاري إلا بصحيحه ،لذلك حين نقول : صحيح على شرط البخاري أي في صحيحه وخرج من هذا تاريخه أو أدبه أو أي كتاب له غيره ، لكنه إذا صحح حديثاً فهو يشترط شرطه المنسوب إليه في أصل الصحة ومثل ذلك : لما يسأله الترمذي - كما هو ملموس في العلل الكبير وبكثرة -بقوله : " سألت محمداً عن الحديث ... " فإذا قال : صحيح فالقول ما قال البخاري لكن يتوارد على ذهننا السؤال التالي إذا لماذا لم يجعله في الصحيح ؟!نقول لأنه لم يلتزم بإخراج كل الأحاديث الصحيحة -وهو ما سأعرض له لاحقاً - بل كان ينتقي منها أصحها وأجودها . إذن : لا يعني هذا إيراده حديث ما في أحد كتبه - غير الصحيح - أن يكون صحيحاً،كلا ولا ، بل أغلب الأحاديث الموجودة في التاريخ الكبير معلة ،ما أوردها إلا لينبه عليها .

ثانياً : عدم استيعابهما للصحيح :-قال ابن كثير " ثم إن البخاري ومسلم لم يلتزما بإخراج جميع ما يحكم بصحته من الأحاديث ، فإنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما كما ينقل الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث ليست عنده بل في السنن وغيرها ¹ . وهذا الكلام محل إجماع عند أئمة هذا الشأن وصار كالمتواتر عند علماء الحديث ، بل هو متواتر كما نراه واضحاً من لفظه " مختصر " في عنواني الكتاب ،ومعناها واضح جلي ، أي : أن كل واحد منهما لم يذكر كل ما صح عن النبي - p - في موضوع ما ، وهذا معنى قول البخاري : " ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من الصحيح حتى لا يطول " ، بمعنى أن البخاري لم يذكر في هذا الكتاب كل مروياته ومحفوظاته ، وإنما ذكر جزءاً يسيراً جداً مما يحفظ ، والصحيح إنما انتقاه من حفظه وقول مسلم في صحيحه من كتاب الصلاة ، باب صفة صلاة رسول الله - p - " ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هنا ، وإنما وضعت ما أجمعوا عليه " .فقول مسلم لم أذكر هاهنا إلا ما أجمعوا عليه...،فالشيخان كأستاذتهما كانا يعتنيان بالبحث عن نصوص الأحاديث : في الوصل والانقطاع ، وغير ذلك حتى يتضح الحال ² . ومعنى هذا فيما يبدو للمتأمل : أنهما يقتصران على الأحاديث الأصول ، فلو صح عند أحدهما أحاديث في موضوع ما ، فإنه يكتفي بما يظهر له أنه جامع لمعاني تلك الأحاديث وأدل على الأحكام الكلية مما لم يذكره/ وإذا أورد الحديث بألفاظ متعددة وزيادات ، فإنه يذكر أصل الحديث الجامع لكل ذلك ، وأصل القصة إذا كان وارداً على قصة كما يفعل البخاري - رحمه الله - ذلك كثيراً ، وقد ألمع الإمام النووي في مقدمة المنهاج إلى شيء من هذا ³ .

فالخلاصة أن كلا الحافظين أخذ جملة من الأحاديث الصحيحة وأفرد لها مصنفًا خاصاً بالصحيح ، ولم يقم أحد منهما بحصر الصحيح في كتابه ولم يقل أحد منهما أن الصحيح وحده ما كان في كتابه ، بل تركا الشيء الكثير من الحديث الذي صح عن رسول الله - p - ، وهذا يعني أن الحديث الذي ليس في الصحيحين لا يحكم بضعفه ، بل يخضع

¹ (اختصار علوم الحديث(ص35).

² (هدي الساري (ص8).

³ (يريد مسلم بقوله " ما أجمعوا عليه " -كما قال البلقيني- : " أربعة ، أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعثمان بن أبي شيبة وسعيد بن منصور الخراساني " محاسن الإصطلاح (ص9) تدريب الراوي (ج1/98) وانظر حجة الله البالغة (ج1/ص280-283) ففيه كلام نفيس.

لقواعد النقد عند المحدثين ، فما توافرت فيه شروط الصحة حكم عليه بالصحة ، وما تخلف عنه شرط من شروط الصحة ، حكم عليه بالضعف وعدم العمل وقد بين الحافظ النووي عدم استيعابهما لكل الصحيح بكلام عال وزين في مقدمة شرحه لصحيح مسلم فليراجعه من شاء¹.

ثالثاً: اعتبر الإمام مسلم أكثر الرجلين نطقاً بما يتعلق بمنهجه في صحيحه حيث وضع لكتابه مقدمه ، بين فيها بعض مراميه، كما رويت عنه التصريحات الكثيرة المثبتة في كتب التراجم والمصطلح ، كقوله : "ألفت كتابي هذا من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة"².

أ - ولقد روي عنه في ذلك أقوال منها ما يبين الرد على أبي زرعة في انتقاده عليه إخراج بعض الأحاديث عن رواية متكلم فيهم³.

ب كذلك ما قرره القاضي عياض وشيخ الإسلام النووي، من أن مذهبه كان الفرق بين حدثنا وأخبرنا ، وأن حدثنا لا يجوز إطلاقه إلا فيما سمع من لفظ الشيخ ، وأخبرنا لما قرئ عليه ، كما هو مذهب جمهور المحدثين⁴. بينما الظاهر من مذهب شيخه البخاري التسوية بين اللفظين وهو وإن لم يصرح به فقد أخذ بطريق اللزوم من كلامه، حيث قال في كتاب العلم من صحيحه: باب قول المحدث : حدثنا وأخبرنا وأنبأنا ، "وقال لنا الحميدي : كان عند ابن عيينة : حدثنا وأخبرنا وأنبأنا سمعت ، واحدا " وقد بين مذهبه ابن حجر قائلاً : وإيراد قول ابن عيينة دون غيره دال على أنه مختاره"⁵.

ج والمطلع على ما صرح به مسلم في مقدمة صحيحة يخرج بثلاث نتائج:-

1. ما يرجع إلى اختيار الرواة الذين يخرج لهم، وتقسيمهم إلى طبقات ، ويعتبر ذلك جزءاً من شرطه ، ونظراً لطول كلامه أحيل القارئ إلى مصدره⁶ ، وقد اختلف العلماء أول الأمر في كيفية إيراد مسلم للطبقتين الأوليين في كتابه ، ثم اتفقوا-أو جلهم- على تحليل القاضي عياض -رحمه الله- من أنه يخرج عن الطبقة الأولى ما يحتج به من أصول ويصدر به من أحاديث ويخرج عن الثانية للمتابعة والاستشهاد ، وقد يخرج عنها أيضاً أصولاً إذا كان الحديث صحيحاً من طرق أخرى ، نظراً لاعتبارات خاصة عنده⁷.
2. عدم اعتداده بالحديث المرسل في كتابه حيث قال في المقدمة نفسها: "والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة".

¹ (مسلم بشرح النووي (ج1/ص130-134) وفتح الباقي للسنيكي الأنصاري (ج1/ص40) وعلوم الحديث لابن الصلاح (ص13-15).

² (مسلم بشرح النووي (ج1/ص131) ، وينظر شروط الأئمة الخمسة للحازمي (ص47-53) وتوضيح الأفكار للصنعاني (ج1/ص51-53).

³ (تاريخ بغداد (ج13/ص101) وطبقات الحنابلة (ج1/ص338) وتذكرة الحفاظ (ج2/ص589).

⁴ (صيانة صحيح مسلم عن الإخلال والغلط (ص99) وشروط الأئمة الخمسة للحازمي (ص13).

⁵ (مسلم بشرح النووي (ج1/ص125-129) ، والإلماع للقاضي عياض (ص73).

⁶ (فتح الباري (ج1/ص199).

⁷ (مقدمة صحيح مسلم مع شرح النووي (ج1/ص143 فما بعدها).

3. شرط المعاصرة واللقي :- وهذا الشرط من أشهر ما أشيع أنه شرط للشيخين ، فيقال إن شرط البخاري هو ثبوت لقاء الراوي لشيخه ، وشرط مسلم هو الاكتفاء بمعاصرتة ، وهذا القول صحيح إلى حد ما ، وهو جزء من شرطهما وليس كل شرطهما ، ثم يقال لمن جعل ذلك فحسب هو شرط الشيخين لقاء أي راو لأي شيخ ؟ فالقضية ليست على إطلاقها بل على قيود . ومن المعلوم لدى المشتغلين بهذا الفن أن تفاصيل مذهب الإمام البخاري في هذه المسألة لا نعلم أنه سطرها في كتاب ، ولا رويت عنه بإسناد متصل ، وإنما استقيت من صنيعة ومن تصرفاته في كتابه " التاريخ الكبير " وذلك عند ترجمته للرواة ، فقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في الهدى قائلا : "وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه ، وجرى عليه في صحيحه وأكثر منه حتى إنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلا ليبين سماع راو من شيخه لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئا معننا" ¹ ، وقد أفرد الحافظ ابن رشيد السبتي - بخصوص هذه المسألة - مصنفا، فقال : "وهو رأي كثير من المحدثين ، منهم الإمام أبو عبد الله البخاري ، وشيخه أبو الحسن علي بن المديني ، ذكر ذلك عنهم القاضي أبو الفضل عياض وغيره ، وهو مذهب متوسط ، اشترط ثبوت السماع أو اللقاء في الجملة لا في حديث حديث" ² فلو كان عنده شيء عن البخاري لأتى به . ولذلك وقع خلاف بين العلماء : هل اشترط البخاري ذلك في صحيحه ؟ أم هو شرطه في الحديث الصحيح من حيث هو ؟؟! فملخص شرط البخاري في هذه المسألة : أن اشترط ثبوت اللقاء و السماع ولو مرة واحدة للراوي الثقة الذي لم يوصف بتدليس عن شيخه الثقة الذي عاصره مع صحة السند إليه كاف في حمل الإسناد المعنعن على الاتصال ونفي الانقطاع ، وذلك تفاديا منه لوقوع الإرسال في وقت شاع فيه الإرسال في العصور المتقدمة وذلك كما صرح بهذا الإمام مسلم في مقدمة صحيحه .

والذي فصل رأي الإمام البخاري وبين وجهة نظره وأوضحها هو الإمام مسلم نفسه في مقدمة صحيحه - كما ذهب إلى هذا كثير من العلماء - حين أراد أن يرد عليه أو على شيخه علي بن المديني - كما يشاع - ، فأتى بوجهة نظره كاملة ، فمن أرادها فليراجعها في مقدمة الصحيح ³ ، فمسلم عارض ذلك وأنكر أشد الإنكار هذا الكلام ، بل ونسب قائله إلى الجهل بمذاهب السلف في هذه المسألة ⁴ فقال راو له مصدرا نقده بهذه العبارات :- "وهذا القول يرحمك الله في الطعن في الأسانيد قول مخترع مستحدث غير مسبوق صاحبه إليه ، ولا مساعد له من أهل العلم وذلك أن القول الشائع الخ".

وهكذا تمادى الإمام مسلم في نقض محتوى هذا المذهب مرتكزا أنه مخالف لما درج عليه عمل السلف، وغير متفق مع من بناء على الاحتياط ما دام الأمر مفترضا في الثقة غير المدلس. ومن هنا يتضح بجلاء أن جوهر الخلاف بين البخاري ومسلم حول هذه النقطة هو من جزئية خاصة جدا، وتتحصر في أداء الثقة غير المدلس، ويمكن شرحها على النحو التالي:

إن أدى الثقة غير المدلس حديثه بعبارة تكون نصا في السماع ، ك(سمعت) (وحدثنا) (وأخبرنا) فإن الشيخين يقبلان روايته بدون خلاف بينهما سواء ثبت لقاءه لمن حدث عنه أو لم يثبت ، لأن وصف الثقة لا يبقى معه مجال للبحث فيما

¹ (مقدمة إكمال المعلم ، للقاضي عياض (ج1/ص86).

² (هدي الساري (ص10).

³ (السند الأبين (ص63).

⁴ (مقدمة مسلم بشرح النووي (ج1/ص129).

صرح فيه بالسماع ، وإلا فإن أدى بعبارة تفيد السماع وهو لم يسمع ، تسقط الثقة وتطرح روايته من أساسها فهذه الجزئية غير داخلة في محل النزاع .

وإن أدى هذا الثقة غير المدلس روايته بعبارة محتملة للسماع وغيره كـ(عن فلان) ، فهذه هي الجزئية المقصودة التي اختلفا حولها ، فالبخاري يشترط لقاء الراوي لمن عنعن عنه أو ثبوت سماعه منه ، ولو لمرة واحدة ، ومسلم يكتفي بالمعاصرة وإمكان اللقاء ، كما أفصحت عن ذلك عباراته السابقة .

أما عنعنة الثقة المدلس فلا يقبلها واحد منهما لا مع اللقاء ولا مع عدمه ، إن لم يتبين لهما ثبوت سماع الحديث الذي يؤديه بعن من جهة أخرى ، وهذا الثبوت للسماع يشترطانه في كل حديث من رواية الثقة المدلس ، وليس مرة واحدة كما عند البخاري بالنسبة إلى الثقة غير المدلس ، ذلك أن عنعنة المدلس تعتبر من الضعيف الذي فقد أول شروط الصحة وهي الاتصال لأنه غير متحقق فيما رواه بالعننة ، وإخراجها ينافي التزام الصحة ، ولذلك فإنهما حين يأتیان بسند فيه عنعنة مدلس يتبعانه بسند آخر فيه رفع احتمال تدليسه كما هو معلوم من منهجيهما ، فتحصل أن رفض عنعنة المدلس محل اتفاق بينهما أيضا .

فهل هذه الجزئية الخاصة مع ما تقدم من تصريحاتها وما نقل عنهما حول كتابيهما يكفي كل ذلك لأن يعد هو المقصود بشرطيهما فنعمد إلى حديث في أحد الأصول المسندة لم يخرجاه ونقول إنه على شرطيهما أو على شرط أحدهما ، ونضعه في رتبته المستحقة من رتب الصحيح السبعة ، بناء على ما تقدم ؟
الواقع أنني لم أقف على كلام من يعتمد قوله في هذا المجال اعتمد ما تقدم ذكره في الحكم على حديث بأنه على شرط الشيخين أو أحدهما ، وإذا فما هو شرطهما ؟

لا أظن أنه تمكن الإجابة الدقيقة الخالية من الاعتراضات عن هذا التساؤل، وإنما يمكن حصر أقوال العلماء المهتمين بهذا الشأن في مذاهب رئيسة يحسن التمهيد لها بالأمور التالية:-

أ -شروط الصحة الخمسة التي هي: اتصال السند، وعدالة الرواة، وضبطهم، وانتفاء الشذوذ، وانتفاء العلة القادحة، لا يناقش فيها عند تحقيق معنى شرط الشيخين.

ب هذه الشروط الخمسة يتفاوت تحققها في الحديث المحكوم بصحته علوا ودنوا، فقد يتحقق أعلاها في حديث، وأوسطها في حديث، وأدناها في آخر مع اعتبار الكل صحيحا متوفرا على الشروط المطلوبة.

ت مع تفاوت مقتضيات الصحة هذا ، تتبع النقد منذ ألف الصحيحان أحاديثهما حديثا حديثا، فوجداها قد اشتملت في جلها أعلى مقتضيات الصحة، إلا ما استثنى وهو قليل.

ث ومن استقراء أقوال أولئك النقاد الأئمة تسنى لابن الصلاح الذي استقرأ قواعد علوم الحديث من أقوال وتصرفات علمائه ، أن يقسم مراتب الحديث إلى سبعة مراتب ، فيجعل المرتبة الأولى ما اتفق عليه الشيخان ، والرابعة ما كان على شرطيهما ...الخ ما تقدم .

ج أصدر النقد هذا الحكم ، نظرا للاعتبارات التي راعاها الشيخان في الأحاديث المسندة التي اختارها في هذين الكتابين خاصة وليس في باقي كتبهما ، بل وحتى في مقدمة صحيح مسلم فأحاديثها خارجة عندهم عن رسم كتاب الصحيح ، وقالوا إن تلك الاعتبارات فاقت ما هو مطلوب تحقيقه من شروط الصحة في الدرجة الدنيا بل والوسطى من الصحيح ، وتلك الاعتبارات هي التي أطلق عليها كلمة " شرط " .

ح لم يصرح الشيخان بتلك الاعتبارات التي لاحظها النقاد، ولذلك اختلفت اتجاهاتهم في تكيفها أو التعبير عنها، لإخضاعها لقاعدة يمكن تطبيقها على ما لم يخرجاه من الحديث، فيرتقي بذلك من الدرجة السابعة إلى الرابعة أو الخامسة مثلا.

قال أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي المتوفى (سنة 507هـ) في كتابه "شروط الأئمة الستة": "اعلم أن البخاري ومسلما ومن ذكرنا بعدهم ، لم ينقل عن واحد منهم أنه قال : شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني ، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم ، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم ¹ وقد وافقه العلماء جميعا على هذا الواقع ² ومعلوم أن كلمة "سبر" لا تعطي مفهوما محددا ، خاصة مع كثرة من تناول الصحيحين بالدراسة والتحليل .

خ وينبغي قبل الدخول في تفاصيل معنى شرط استبعاد رأي لبعض العلماء ، ويمثله الحاكم أبو عبد الله النيسابوري كما ذكره في كتابه "المدخل إلى الأكليل" وابن العربي المعافري وبعض المعتزلة وملخصه : أن من شرط الصحيح أن يكون للصحابي راويان اثنان ، وللتابعي عنه راويان كذلك ، لأن العلماء اتفقوا على إبطال هذا الرأي جملة وتفصيلا ، بل ادعى ابن حبان أنه لم تتفق رواية حديث على هذه الصورة ، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في "تخبة الفكر" عند الكلام عن العزيز : "وليس شرطا للصحيح ، خلافا لمن زعمه" ، وقال الحافظ ابن رشيد السبتي : "ولقد كان يكفي القاضي ابن العربي في بطلان ما ادعى أنه شرط البخاري أول حديث مذكور فيه" ³ ، أي حديث : "إنما الأعمال بالنيات" .

د ونقل الكوثري في تعليقاته على "شروط الأئمة الخمسة" ، عن كمال الدين بن الهمام الحنفي في كتابه "شرح الهداية" وجماعة من الحنفية ، أن التقسيم السباعي للحديث الصحيح تحكم لا معنى له ، وقد يسوغ بالنسبة إلى المقلد ، أما المجتهد في اعتبار الشرط وعدمه فلا يرجع إلا على رأي نفسه ، فما صح من الحديث في غير الكتابين يعارض ما فيهما ... إلخ ما ينظر هنالك .

ذ قال الكوثري - أيضا - في تعليقه على شروط الأئمة الخمسة للحازمي (ت 584هـ):

¹ (رجح كثير من العلماء أن المعني بالنقد هو شيخه البخاري !!!! أقول : وهذا محال ، وذهب شيخنا المحقق عبد الفتاح أبو غدة - رحمه الله تعالى - في ثنايا تحقيقه لكتاب الموقظة للأمام الذهبي ؛ إلى أن المعني : هو علي بن المديني وليس البخاري ، وذلك بعد أن استظهر فيه بعد نقله لأراء أهل العلم حول من المعني بنقد مسلم هل هو البخاري أو ابن المديني ؟! أقول متوكلا على الله : العلماء اختلفوا بالمقصود بهذا النقد ، يقولون من يا ترى قصده مسلم بكلامه الشديد كي يرد عليه شرطه هذا ؟ فمن قائل أنه علي بن المديني ، ومن قائل أنه الإمام البخاري ، والذي يقع في قلبي أنه لا يقصد واحدا من هذين العلمين ، إنما يقصد رجلا آخر نابها في عصره ، ولكن ليس له شهرة البخاري أو علي بن المديني ، وإن كان رجلا محترما في علمه حتى أن مسلما انتصب للرد عليه ، ولذلك لم يسمه مسلم ، بل عرض به تعريضا يدل على وضاعة مكانته ، وأنه لم يكن معروفا تلك المعرفة في ذلك الزمان ، وإن كان رجلا نابها في نفس الوقت ، فهو يقول " وقد تكلم بعض منتحلي الأخبار من أهل عصرنا ... " ويدهي أنه لا يقال مثل هذا الوصف للبخاري أو للمديني فوجب تأويل معنى كلامه ؛ هذا والله أعلم .

² (شروط الأئمة الستة للمقدسي (ص11) .

³ (حاول العلامة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله أن يلزم أبا طاهر المقدسي بالتصريحات التي أشرنا إليها سابقا وبما في مقدمة مسلم ، ولكن ذلك باعترافه لا يكفي في تحقيق معنى الشرطية ، قال الأمر إلى وفاق ، انظر كلامه في مقدمة تحقيقه لـ " ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث " (ص58) .

(أول من ألف في شروط الأئمة فيما نعلم ، هو الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن منده المتوفى سنة خمس وتسعين وثلاثمائة ، وقد ألف جزءا سماه " شروط الأئمة الستة " ، وهو موضع أخذ ورد ، ثم أتى الحافظ البارح الحازمي فألف هذا الجزء وأجاد ، وهو جم العلم جليل الفؤاد على صغر حجمه يفتح للمطلعين عليه أبواب السبر والفحص وينبهم على نكت قلما ينتبه إليها)

بعد هذا التمهيد يمكن القول : إنه إذا تجاوزنا شروط الأئمة الخمسة والستة ، وحصرنا البحث في شرط الشيخين في صحيحيهما والخلاف الواقع حول ذلك الشرط ، فسنجد أن منشأ الخلاف - فيما يبدو لي - بحسب تتبعي لجذور المسألة هو كتاب "المستدرک على الصحيحين" للحاكم أبي عبد الله النيسابوري " (ت 405هـ)، فربما كان هذا الكتاب هو الذي لفت أنظار العلماء إلى مسألة الشيخين من أصلها ، رغم أن "الإلزامات" للدارقطني ألف قبله. ومن أراد التوسع في ذلك فليراجع ما بسط منها في مظانها كالشروط الخمسة والستة ومكانة الصحيحين¹ وغيرها .

علو السند: بناء عليه فإن الاعتبارات التي تعود إلى هذه الناحية كثيرة جدا، ومع كثرتها فهي في غاية الدقة والخفاء قد لا يدركها إلا كبار الأئمة المتخصصين الذين عكفوا على دراسة كتابيهما فكشفوا لنا عن شروطهما في الأحاديث وفي الرواة ، وبيّنوا ذلك بتفصيل ، وكاد اتفاقهم يقع على أن شروط البخاري أصيق وأحكم من شروط مسلم ، وأن البخاري أعلى إسنادا من مسلم وعلو السند بمفرده له مدخل في التمكن من الصحة ، ومع ذلك سعى مسلم إلى أن يتفوق في علو الإسناد بالذات على شيخه البخاري في بعض الأحيان ، وقبل أن نبين ذلك يحسن إلقاء نظرة سريعة على علو الإسناد وأهميته ومحاذيره في ميدان الصناعة الحديثية .

فما جاء من هذا القبيل، نقول مستعينين بالله الكريم : إن الإسناد خصيصة فاضلة لهذه الأمة وليست لغيرها من الأمم السابقة، وهو سنة بالغة مؤكدة ، فعلى المسلم أن يعتمد عليه في نقل الحديث والأخبار يقول ابن المبارك : "الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء". فإذا كان الإسناد في الأخبار من خصائص هذه الأمة الإسلامية بل من أهمها ، فذلك مزيد فضل الله تعالى الذي امتن به عليها إذ وعدها بحفظ ما أوحى به إلى نبيها - عليه الصلاة والسلام - من تشريع فقال عز وجل : "إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون" ² وإذا كان الذكر هو القرآن فإن حديث النبي هو المبين له ، المفصل لأحكامه ، فكان حفظه بحفظه ³. ولهذا فقد رحل كثير من الأئمة والجهابذة الحفاظ إلى أقطار

الأرض طلبا لعلو الإسناد في الحديث حتى قيل ليحيى بن معين في مرض موته - رحمه الله - ما تشتهي ؟ فقال : "بيت خال وإسناد عالي" وقال أحمد بن حنبل : "طلب الإسناد العالي سنة عن سلف" ، وقال ابن الصلاح : "العلو في الإسناد سنة" ، فالعلاقة بين كثرة رجال السند والخطأ مطردة أكثر ، وكذلك قلة رجال السند تقلل من احتمال الخطأ ⁴ فقلة الرجال مرغوب فيها عند المحدثين ، فهم يحبون الحديث العالي - كما سلف - دون النازل ، وسبب ذلك أن كثرة الوسائط سبب كثرة الأوهام ، فلأجل ذلك قالوا : إن العالي أصح وأقوى ، وأقرب إلى الثقة بهم ، ومن حرصهم على العلو أن الشيخ توجد عنده الأحاديث في بلاده نازلة ، فيسافر مسيرة شهر أو أكثر ، لأجل أن يحصل عليها بإسناد أقل ؛ لأنه يسقط عنه رجل أو أكثر .

¹ (النخبة وشرحها لابن حجر (ص5) والسند الأبين (ص29))

² (انظر مكانة الصحيحين للدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر (ص59-75).)

³ (سورة الحجر آية (10).)

⁴ (بتصرف من مقدمة كتاب "الأمالى في أعلى الأسانيد العوالي" (ص5-12).)

ثم ينبغي أن يعرف أن الحكم على السند يكون بالنظر إلى الرجال ، فلا نحكم على السند عالياً أو نازلًا إلا بعد النظر إلى رجاله ، فقد يكون السند العالي رجاله ضعفاء ويكون النازل رجاله أقوياء ، حينئذ يكون الإسناد العالي أضعف من النازل على الرغم من علوه إلا أن في رجاله ضعف ، وذلك نازل لكن رجاله ثقات فلا تساوي بينهما ، لهذا كثيراً ما نلاحظ أن البخاري يورد في صحيحه للحديث الواحد سندهين ، الأول منهما يكون عالياً ، ولكن تشوبه شبهة التدليس مثلاً ، فيأتي الإمام بالإسناد النازل لنفس المتن ولكنه أنظف ، فليس فيه ما يشوبه وهكذا ...

فما هو تعريف الإسناد العالي ؟ وما العلة من استحبابه ؟ وما أقسامه ؟

تعريف الإسناد العالي : (هو الذي قل عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أقل¹ ، ومنه إذا تقدم سماع رواية ، أو تقدمت وفاة شيخه² .

شرح التعريف : الإسناد الذي تقل الوسائط بين الراوي وبين النبي - p - يسمى الإسناد العالي ، مع اشتراط الاتصال فيه ، فإن مثل إسناد هشيم عن حميد عن أنس هكذا بالنعنة من غير تصريح بالسماع مما يتوقف فيه لما علم من تدليس هشيم وحميد ، فهذا الإسناد فيه مظنة الانقطاع.

والإسناد الذي تكثر الوسائط بين الراوي وبين النبي - p - يسمى الإسناد النازل ، ولا شك أن الإسناد العالي أفضل وأقرب إلى الصحة من الإسناد النازل فكثرة الوسائط تكون في الغالب - مدعاة لتطرق الخلل أو الوهم والخطأ والقلّة والكثرة المذكورة ليست مطلقة ، بل هي بالنسبة إلى سند آخر للحديث نفسه .

مثال على الإسناد العالي من صحيح البخاري :

قال البخاري : حدثنا مكي بن إبراهيم قال : حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال : سمعت النبي - p - يقول : "من يقل عني ما لم أقل ، فليتبوأ مقعده من النار"³ ، قال ابن حجر : "وهذا الحديث أول ثلاثي وقع في البخاري ، وليس فيه أعلى من الثلاثيات ، وقد أفردت فبلغت أكثر من عشرين حديثاً"⁴

فهذا إسناد ثلاثي عال ، رواه البخاري بثلاث وسائط بينه وبين النبي p - وهم مكي بن إبراهيم ويزيد بن عبيد و سلمة بن الأكوع . وفي صحيح البخاري اثنان وعشرون حديثاً ثلاثياً ، وهي على التفصيل الآتي :

أحد عشر حديثاً عن المكي بن إبراهيم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع . **وستة** أحاديث عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع . **وثلاثة** أحاديث عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن حميد عن أنس . **وحديث واحد** عن عصام بن خالد عن حريز بن عثمان عن عبد الله بن بسر .

وحديث واحد عن خالد بن يحيى الكوفي عن عيسى بن طهمان عن أنس . وقد جمعها الشيخ المحدث عبد الصبور بن

¹ (تيسير مصطلح الحديث للطحان (ص130))

² (منهج النقد عند المحدثين (358).)

³ (الحديث أخرجه في (3) كتاب العلم ، 38 باب إثم من كذب على النبي - p -)-(برقم 109).)

⁴ (فتح الباري (جزء 1 / ص 277).)

الشيخ عبد التواب الملتاني (1349هـ) في جزء سماه : "إنعام المنعم الباري بشرح ثلاثيات البخاري" ¹ ، وأعلى ما في صحيح البخاري ثلاثي ².

دليل استحباب طلب العلو :

ما رواه مسلم - رحمه الله تعالى - من حديث ثابت عن أنس رضي الله عنه قال : نهينا أن نسأل رسول الله - ﷺ - عن شيء فكان يعجبنا أن يأتيه الرجل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع ... الخ ³
قال الحاكم النيسابوري في المعرفة بعد رواية هذا الحديث : "...وفيه دليل على إجازة طلب المرء العلو من الإسناد على النزول فيه ، وإن كان سماعه عن الثقة ، إذ البدوي لما جاءه رسول رسول الله - ﷺ - فأخبره بما فرض الله عليهم لم يقنعه ذلك حتى رحل بنفسه إلى رسول الله - ﷺ - وسمع منه ما بلغه الرسول عنه . ولو كان طلب العلو في الإسناد غير مستحب لأنكر عليه المصطفى - ﷺ - سؤاله إياه عما أخبره رسوله عنه ولأمره بالاعتصار على ما أخبره الرسول عنه ⁴.

ما العلة في استحباب طلب العلو في الإسناد ؟!

بين ذلك الإمام ابن الصلاح فقال : "العلو يبعد الإسناد عن الخل ؛ لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخل من جهته سهوا أو عمدا ، ففي قلتهم قلة جهات الخل ، وفي كثرتهم كثرة جهات الخل ، وهذا جلي واضح ⁵.
وقال الحافظ ابن حجر : " وإنما كان العلو مرغوبا فيه لكونه أقرب إلى الصحة و قلة الخطأ ؛ لأنه ما من راو من رجال الإسناد إلا والخطأ عليه فكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت مظان التجويز ، وكلما قلت قلت ⁶.

¹ (طبعته إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية - بنارس - الهند.

² (فائدة عن الثلاثيات في كتب السنة : عدد الثلاثيات في صحيح البخاري 22 حديثا مطبوعة مع شرحها ، وأما صحيح مسلم فليس فيه ثلاثي ، وأعلى ما فيه الأسانيد الرباعية ، وكذا أبو داود والنسائي ليس فيهما ثلاثي ، وأما ابن ماجه ففيه ثلاثيات عدة وهي من طريق جبارة بن المغلس ، وأما الدرامي فتلاثياته (15) حديثا وقعت في مسنده بسنده ، وأما مسند أحمد فتلاثياته (382) طبعت مع شرحها للشيخ محمد السفاريني ، وأما الترمذي فقد وقع في جامعه حديث واحد ثلاثي . بتصرف يسير من كتاب الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين للدكتور نور الدين عتر (ص16)

³ (أخرجه في 1-كتاب الإيمان ، 3-باب السؤال عن أركان الإسلام برقم 102.

⁴ (معرفة علوم الحديث ، للحاكم (ص6).

⁵ (مقدمة ابن الصلاح (ص130).

⁶ (نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر (ص119).

أقسام العلو :- العلو في الإسناد على خمسة أقسام :

الأول: القرب من رسول الله - p - بإسناد نظيف غير ضعيف، وذلك من أجل أنواع العلو ¹ وهذا ما يسمى بالعلو المطلق.

الثاني : القرب من إمام أئمة الحديث كشعبة ومالك والثوري والأعمش ونحوهم أي يقلل العدد فيه إلى ذلك الإمام ولوكثر العدد من ذلك الإمام إلى رسول الله - p - أو إلى منتهاه ، قال الحاكم : " وكذلك كل إسناد من الإمام المذكور فيه - يعني الأعمش - ، فإذا صحت الرواية إلى ذلك الإمام بالعدد اليسير فإنه عال ² .

الثالث: العلو بالنسبة إلى كتاب من كتب الحديث المشهورة والمعتمدة كالصحيحين وغيرهما . ويتفرع عن هذا القسم أربعة فروع: الأول: الموافقة. الثاني: البديل أو الإبدال. الثالث: المساواة. الرابع: المصافحة، وهي مشروحة في كتب المصطلح. **الرابع:** ومن أنواع العلو : العلو بتقدم وفاة الراوي : وذلك بأن يتقدم موت الراوي في هذا السند على موت الراوي الذي في السند الآخر ، وإن كان الإسنادان متساويين في العدد ³ ، ومن ذلك قول النووي في التقريب : " فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم ، لتقدم وفاة البيهقي على ابن خلف ⁴ .

الخامس : العلو بتقدم السماع من الشيخ ، بأن يسمع الراوي من الشيخ قبل غيره . قال النووي : " ويمتاز بأن يسمع شخصان من شيخ ، وسماع أحدهما من ستين سنة مثلاً ، والآخر من أربعين ، وتساوي العدد إليهما ، فالأول أعلى ⁵ ، وذهب بعضهم إلى جعل الأخيرين قسماً واحداً .

وأرى لزماً أن أعرج على الإسناد النازل وأقسامه فالحاجة داعية إليه :

الإسناد النازل: والنازل من النزول وهو ضد العلو، و"الإسناد النازل هو الذي كثر عدد رجاله بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعدد أقل ⁶ ، مثاله ما رواه البخاري بتسعة رجال ، فقال : "حدثنا إسماعيل حدثني أخي عن سليمان عن عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير أن زينب ابنة أبي سلمة حدثته عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب ابنة جحش أن رسول الله - p - دخل عليها يوماً فزعا يقول : لا إله إلا الله ، ويل للعرب من شر قد اقترب ، فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه - وحلق بإصبعيه الإبهام والتي تليها - قالت زينب بنت جحش : فقلت : يا رسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا كثر الخبث ⁷ .

فهذا الإسناد نازل ، (ويقال إنه أطول سندا في البخاري ؛ فإنه تساعي ⁸ ورواه بأقل من هذا بثمانية رجال بل قد رواه من وجه آخر بسبعة رجال .

¹ (مقدمة ابن الصلاح (ص130).

² (معرفة علوم الحديث (ص11).

³ (نزهة النظر (ص120 وما بعدها) ومقدمة ابن الصلاح (ص 130 وما بعدها) .

⁴ (منهج النقد للدكتور عتر (ص361).

⁵ (تدريب الراوي شرح تقريب النووي (ج1/ص168).

⁶ (تيسير مصطلح الحديث للطحان (ص180).

⁷ (أخرجه في (92) كتاب الفتن ، باب يأجوج ومأجوج برقم (7135).

⁸ (فتح البارئ (ج13/ص139).

أقسام النزول : وهو خمسة أقسام ، أنواعها يدركها القارئ اللبيب من تفصيل أقسام العلو ، وهو مرغوب عنه ، قال الإمام علي بن المديني (النزول شؤم) وقال يحيى بن معين : (الإسناد النازل قرحة في الوجه) .

هل يفضل العلو دائما ؟ - استثنى المحدثون من تفصيل العلو ما إذا كان مع النزول ما يجبره ، ويجعل له مزية على الإسناد العالي ؛ كأن يوجد في النازل زيادة يرويه ثقة ، أو يكون رجال الإسناد أحفظ أو أفقه ، قال وكيع بن الجراح لتلامذته : " أيهما أحب إليكم أن أحدثكم : عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود عن النبي - p ، أو أحدثكم عن سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ؟ " . قالوا: نحب الأعمش؛ فإنه أقرب إسنادا " ، قال: " ويحكم ! ، الأعمش شيخ ولكن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة فقيه عن فقيه عن فقيه"¹ .

لهذا كانت همة المحدثين منصبة على الظفر بعلو الإسناد ، وذلك كان مناط رحلاتهم ومنتهى آمالهم ، وعلى رأسهم البخاري ومسلم اللذان يتأكد علو الإسناد بالنسبة إليهما أكثر من غيرهما لاشتراطهما أعلى مقتضيات الصحة في الحديث ، إلا إنهما مع ذلك يراعيان مع العلو أشياء أخرى قد تجعلهما يعدلان عن العلو إلى النزول ، أي ليس معنى نشدانهما للعلو أنهما كلما وجدا سنيين أحدهما عالٍ و الآخر نازل ، تركا النازل وأخذا بالعالي ، بل إنهما كثيرا ما يعدلان عن العلو إلى النزول ويرجحانه إذا كان في العلو ما يخالف شروط الصحة ، أو وجدا في النزول فائدة لها ارتباط بصحة الحديث وتقويته . فالبخاري مثلا يروي عن أتباع التابعين كما في ثلاثياته ، ويروي عنهم في درجة الإمام مالك ، ويروي عن أصحاب الإمام مالك ومن في طبقتهم ، ومع ذلك روى عن أبي إسحاق الفزاري (ت183هـ) وهو في درجة الإمام مالك ، ووصل لأبي إسحاق الفزاري بواسطتين بحيث لم يصل لمالك من طريقه إلا بوسائط ثلاث ، كل ذلك لأن مالكا صرح في هذا الإسناد النازل بقوله : " حدثنا " والتي تفيد الاتصال حتما ، وفي الإسناد العالي قال " عن " وهي محتمة للاتصال وعدمه ، فكان بإمكان البخاري أن يصل لمالك بواسطة واحدة فيكون إسناده عاليا إليه ، ولكنه أثر النزول الكثير بل والمستهجن بالنسبة إلى من هم في عصره ، لتلك الفائدة التي ترجع إلى الصحة أولا وبالذات .

ومثاله ما أورده الخطيب البغدادي - رحمه الله - في معرض ثنائه على الإمام البخاري وسبب ترك البخاري الرواية عن الإمام الشافعي - رحمهما الله - وأن ذلك ليس لضعف الشافعي ، وإنما لعلو السند ، كما هي عادة أهل الحديث ، ثم يورد اعتراضا والرد عليه ، وها أنذا أنقل كلامه مع بعض اختصار طفيف ، قال معلقا على قوله - p - " لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون "² :

"...والذي نقول تركه الاحتجاج بحديث الشافعي ، إنما تركه لا لمعنى يوجب ضعفه ، لكن غني عنه لما هو أعلى منه ، وذلك أن أقدم شيوخ الشافعي الثقات الذين روى عنهم : مالك بن أنس ، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ، وداود بن عبد الرحمن العطار ، وسفيان بن عيينة ، والبخاري لم يدرك الشافعي ، وروى عن من كان أكبر منه سنا ، وأقدم منه سماعا ، مثل مكي بن إبراهيم البلخي وعبيد الله بن موسى العبسي وخلق يطول ذكرهم ، وهؤلاء الذين سميتهم روى عن بعض التابعين وحدثه أيضا عن شيوخ الشافعي جماعة : كعبد الله بن مسلمة القعنبي ، وعبد الله بن يوسف التنيسي ، ... وهؤلاء كلهم روى عن مالك ، ومنهم من روى عن الداروردي كسعيد بن أبي مريم المصري وأبي غسان الهندي

¹ (منهج النقد (ص366) وعزاه إلى الإرشاد .

² (أخرجه البخاري في (96) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة 11/10 باب قول النبي - p - لا تزال طائفة من أمتي برقم (7311) .

...وهؤلاء رووا عن سفيان بن عيينة ، وفيهم من يحدث عن داود بن عبد الرحمن العطار ، وغير من ذكرت أيضا ممن أدرك شيوخ الشافعي قد كتب عنه البخاري . فلم ير (أي البخاري) أن يروي عنه حديثا عن رجل عن الشافعي عن مالك ، وقد حدثه به غير واحد عن مالك ، كما رواه الشافعي مع كونه الذي حدثه به أكبر من الشافعي سنا وأقدم سماعا . فإن قيل : فقد أورد البخاري في صحيحه نازلا حديثا كان عنده عاليا ، وهو حديث (مدعم) رواه عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك ، ورواه أيضا عن عبد الله بن محمد المسندي عن معاوية بن عمرو عن أبي إسحاق الفزاري عن مالك ، وهذا الحديث في الموطأ . ولا شك أن البخاري قد سمعه من غير واحد من أصحاب مالك ، إذ كان قد لقي جماعة ممن روى له الموطأ عن مالك . فأعظم ما في البخاري لو روى عن رجل عن الشافعي عن مالك ، أن يكون قد نزل عن عالي حديثه درجة ، وهو في الاعتبار أعلى من حديث أبي إسحاق الفزاري ، الذي أخرجه بدرجة ، لأن بينه وبين مالك من طريق الشافعي - لو أخرجه - رجلين ومن طريق الفزاري ثلاثة وهذا يدل على خلاف ما ذكرت ، وينقض ما عليه في هذا الباب اعتمدت .

إن البخاري لم يرو في الصحيح حديثا نازلا - وهو عنده عال - إلا لمعنى في النازل ، لا يجده في العالي أو يكون أصلا مختلفا فيه ، فيذكر بعض طرقه عاليا ويردّفه بالحديث النازل متابعة لذلك القول ، فأما أن يورد الحديث النازل وهو عنده عال لا لمعنى يختص به ولا على درجة المتابعة لبعض ما اختلف فيه ، فغير موجود في الكتاب . وحديث أبي إسحاق الفزاري فيه بيان الخبر وهو معدوم في غيره ... ثم ساقه بسنده ... ثم قال : فليُنظر كيف حدد أبو إسحاق رواية هذا الحديث ، وحكى فيه سماع مالك من ثور بن زيد ، وسماع ثور من سالم وسماع سالم من أبي هريرة ... وقد أورد البخاري في "الجامع" لحديث أبي إسحاق نظائر إذا تأملها الناظر تبين صحة ما قلنا ¹ فالبخاري - رحمه الله - أخرج حديث أبي إسحاق بالسماع والتحديث في رجال السند كلهم ، ويكون قد انفرد من بين أصحاب مالك بذلك ، إذ كلهم روه بالعنعنة ، فيكون بهذا قد أتم التأسيس والانقطاع في رواية الموطأ ، ولهذا قال ابن طاهر القيسراني : والسر في ذلك أن في رواية أبي إسحاق الفزاري وحده عن مالك حدثني ثور بن زيد ، وفي رواية الباقرين "عن ثور" ، وللبخاري حرص شديد على الإتيان بالطرق المصروفة بالتحديث ² . فقد رواه البخاري نازلا درجتين لوجود التصريح بالسماع والتحديث في كل السند وإزالة شبهة الانقطاع والتدليس ، والرد على معترض رواية أبي هريرة في الموطأ . فالبخاري من صنف العلماء الذين همهم الانتفاع من المسموع من العلم ومعرفة الشريعة أكثر من همهم التسوق بعالي السند والاكتفاء بمطلق الرواية عما هو المقصود بها من الدراية . وإذا عرفنا أهمية علو الإسناد وقيمتها في صحة الحديث وأن الشيخين قد حرصا على أن لا تفوتهما هذه المزية لأنها داخلية ضمن دائرة شروطهما فإنه من الطبيعي أن يكون البخاري لتقدم سنه وريادته أعلى إسنادا من مسلم ، ولذلك تجد صحيحه قد اشتمل على ثلاثيات وهي أعلى ما يوجد في عصره إذ تخطى القرون الثلاثة بينه وبين النبي - p - بمعدل راو واحد في كل قرن ولذلك اهتم العلماء بهذه الثلاثيات وجمعوها وشرحوها كما هو معروف . ومع ذلك فعندما قيل : "إن كتاب البخاري أصح من كتاب مسلم" ، فليس معنى ذلك أن كل حديث في صحيح البخاري هو أصح من كل الأحاديث في صحيح مسلم ! . فالمقالة قيلت بالنظر إلى المجموع لا بالنظر إلى الجميع ، إذ وجدت أحاديث في كتاب مسلم هي أصح من أحاديث في صحيح

¹ (مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه للبغدادى (ص48-66).

² (شروط الأئمة الستة (68) وبمثل ذلك قال ابن حجر في الفتح (ج7/ص488).

البخاري ، فكذاك يمكن القول : ليس كل حديث في صحيح البخاري هو أعلى إسنادا من كل الأحاديث في صحيح مسلم ، فقد وجدت أحاديث في صحيح مسلم هي أعلى إسنادا مما في صحيح البخاري . ولأضرب مثالا بحديث اتفقا على إخرجه لنرى علو الإسناد عندهما: أسند البخاري حديثا فقال : "حدثنا مكي بن إبراهيم قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة ، قال : كنا نصلي مع النبي - ﷺ - المغرب إذا توارت بالحجاب . " ¹ وهذا أعلى من إسناد مسلم، إذ يرويه مسلم عن قتيبة بن سعيد عن حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع ، فبين البخاري والنبي - ﷺ - ثلاثة رجال وبين مسلم والنبي - ﷺ - أربعة رجال . وكما أن البخاري إلتجأ إلى أسلوب غريب - ربما ظن بعض الناس أنه يخل بشروطه ، لأجل الوصول إلى علو الإسناد - ، اقتفى مسلم أثر شيخه فلجأ إلى نفس الأسلوب .

ذلك أن الشيخين عندما يتيقنان من صحة حديثن ويكون ذلك الحديث مرويا من طرق عديدة، وتكون الطريق التي على شرطهما نازلة، والطريق التي فيها بعض الرجال المتكلم فيها عالية ، فإنهما ينظران إلى الحديث باعتبار منتهاه لا باعتبار بدايته، فمنتهاه عند النبي - ﷺ - صحيح لا شك في ذلك عندهما ، وحيث كان ذلك فلا بأس من أن يرضي أحدهما نهمته إلى العلو، ويختار في كتابه الإسناد العالي وإن أخل بشرطه في الرواة مادام الحديث صحيحا في النهاية . وهذا أحد الأسباب التي تكلم من أجلها في بعض رواتهما من لم يفهم قصدتهما . ولئن استخرج العلماء ذلك من صنيع البخاري وتصرفه في صحيحه كما قال الحازمي في شروطه (ص 46) عن البخاري : "ثم قد يكون عند البخاري ثابتا ، وله طرق بعضها أرفع من بعض غير أنه يحيد أحيانا عن الطريق الأصح لنزوله..."

فقد أعلن الإمام مسلم ذلك صراحة رغم أنه لم يصرح بشرطه في صحيحه في غير هذه الجزئية. قال ابن الصلاح ² ما ملخصه: أن مسلما روى عن جماعة من الضعفاء اعتمادا على كون ما رواه عنهم معروفا من رواية الثقات . ومن أسباب ذلك أن يعلو بالشخص الضعيف إسناده وهو عنده من رواية الثقات نازل ، فيقتصر على العالي ولا يطول بإضافة النازل إليه ، مكتفيا بمعرفة أهل الشأن في ذلك .

وهذا العذر قد رويناه عنه تنقيصا ، رويناه عن سعيد بن عمرو البرذعي أنه حضر أبا زرعة الرازي ، وذكر صحيح مسلم وإنكار أبي زرعة عليه روايته عن أسباط بن نصر ، وقطن بن نسير ، وأحمد بن عيسى المصري ، قال سعيد بن عمرو : فلما رجعت إلى نيسابور ذكرت لمسلم إنكار أبي زرعة فقال لي مسلم : إنما قلت صحيح ، وإنما أدخلت من حديث أسباط وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم ، إلا أنه ربما وقع لي عندهم بارتفاع - أي بعلو - ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول ، فأقتصر على ذلك ، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات .

ومن دراسة تراجم المحدثين ومحاولة التعرف على مجتمعهم وسبر أحوالهم، يخرج المرء بنتيجة أنه إذا كان هناك مجال للتسابق والتنافس والتفاخر فيما بينهم، فهو في علو الإسناد ، فالقوي العزيز فيهم من علا إسناده والضعيف المحتقر بينهم هو من كان إسناده نازلا . ولا يستبعد أن الإمام مسلم وهو يحاول تلافي تعثرات شيخه في كتابه أحس بغضاضة لنزول إسناده عنه ، فعمل ما أمكنه على استدراك هذا النقص بأن يجتهد في البحث عن أسانيد لبعض الأحاديث التي أخرجها البخاري نازلة . تكون أعلى منها ، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ، فإن هذا التنافس الحميد عاد على الأمة الإسلامية بفوائد لا تحصى في تصحيح السنة النبوية وتقويتها وتعدد طرقها ، والحمد لله .

¹ (9) كتاب مواقيت الصلاة ، 18 باب وقت المغرب برقم (561)

² (صيانة صحيح مسلم عن الإخلال والغلط (ص63).

والواقع أن مسلما وفق في كثير من ذلك ، فأورد كثيرا من الأحاديث في صحيحه بأسانيد أعلى منها عند البخاري ، وهذا يدل على قدرته الفائقة وسعة دائرة محفوظه ومسموعاته وإحاطته وتبحره -رحمه الله- .

وقد جمع الحافظ ابن حجر بعضا منها في كتاب مستقل سماه "عوالي الإمام مسلم" ¹ حيث بلغ ما جمعه في هذا الكتاب أربعين حديثا، غير قاصد حصر العدد في ذلك ، وإنما على جري عادة المحدثين في التأليف في الأربعين، وقد قال في مقدمته: "هذه أربعون حديثا انتقيتها من صحيح مسلم بن الحجاج هي من العزيز الذي علا مسلم البخاري برجل في كل إسناد منها. إما أن يروي مسلم عن الرجل حديثا ويكون الراوي قد روى ذلك الحديث بعينه عن ذلك الرجل بواسطة بينه وبينه ، وإما أن يتفق معه في الشيخ الثالث للبخاري وهو الثاني له ، أو يتفق معه في الرابع ، وهو الثالث له ، وعلى نظرية ذلك كله أكثر هذه الأربعين " .

نموذج من الكتاب:

قال مسلم في صحيحه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم بن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال ²: كنت ردف رسول الله - p - على حمار يقال له عفير ... الحديث .

قال الحافظ : "أخرجه البخاري في الجهاد من صحيحه عن إسحاق بن إبراهيم عن يحيى بن آدم عن أبي الأحوص به ، فكأنه سمعه من مسلم " . وقد رسم المعلق على الكتاب ، الأستاذ محمد المجذوب جدولا لهذا الإسناد كتب فيه على إسناد مسلم رقم (5) وعلى إسناد البخاري رقم (6) وكتب اسم كل راو من رجالهما في خانة وكتب تحت ذلك يتحدان في أعلى السند في طبقات أربع ورجالهما أبو الأحوص سلام ، أبو إسحاق ، عمرو ابن ميمون ، معاذ بن جبل ، ويختلفان في أسفاه ، وهو طبقة واحدة لمسلم ، وهو أبو بكر بن أبي شيبة وطبقتان عند البخاري ، وهما : إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن آدم ، وأظهر بذلك علو إسناد مسلم على البخاري في رقم (6) للبخاري و(5) لمسلم . وهذا يعتبر قطرة من بحر بالنسبة إلى أسانيد مسلم العالية ، والتي راعى في إيرادها الاعتبارات الدقيقة للصناعة الحديثية التي لا يقدرها حق قدرها ولا يدرك قيمتها الحقيقية إلا الأئمة المتخصصون الذين أعجبوا بل افتتتوا بكتاب مسلم - رضي الله عنه - في هذه الناحية .

وله في إيراد تلك الأسانيد في معرض الاحتجاج أو الاستشهاد أو المتابعة أو التقوية أساليب وتقنيات وبراعة وخلفيات - كما يقال بلغة العصر - لا نملك إلا أن نقول إنها بلغت درجة الكمال ووصلت إلى النهاية في جودة التنسيق ، وحسن التأليف .

ولا يسعنا أخيرا إلا أن نقول مع الإمام النووي الذي رفع عقيرته إعجابا وتنميما بهذا الكتاب العظيم ، وبمؤلفه الفذ - وناهيك بالإمام النووي في احتياطه ووزنه لكلامه وعدم إلقائه له جزافا حتى ضرب به المثل بين العلماء في التركيز والدقة وعدم المبالغة- ، فقد قال -رحمه الله- في مقدمة شرحه على مسلم ³: "ومن حقق نظره في صحيح مسلم رحمه الله واطلع على ما أودعه في أسانيده وترتيبه وحسن سياقه ، وبديع طريقته ، من نفائس التحقيق ، وجواهر التدقيق ،

¹ (وقد طبع هذا الكتاب بالدار التونسية للنشر سنة 1973م مع مقدمة ضافية وشروح مهمة وجداول مقارنة للأسانيد الأستاذ محمد المجذوب .

² (أخرجه مسلم في كتاب الإيمان 11/10 باب الدليل على أن مات على التوحيد دخل الجنة قطعا برقم 143 ، وأخرجه البخاري في 56 كتاب الجهاد والسير 46 باب : اسم الفرس والحمار برقم 2856 (ص 581) .

³ (مقدمة شرح صحيح مسلم (ج1/ص129 و 138)

وأنواع الورع والاحتياط و التحري في الرواية ، وتلخيص الطرق واختصارها ، وضبط متفرقها وانتشارها ، وكثرة اطلاعه واتساع روايته ، وغير ذلك مما فيه من المحاسن والأعجوبات واللطائف الظاهرة والخفيات ، علم أنه إمام لا يلحقه من بعد عصره ، وقل من يساويه بل يدانيه من أهل وقته ودهره ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم ".على أن هذا لا يعني تطاولا على مجموع علماء الأمة الذين اعتبروا شروط البخاري في الصحة أمكن من شروط مسلم وأضيق سواء من حيث اتصال الأسانيد أو قوة الرجال ، ولسنا نتكلم عن هذه الناحية فقد وقع الاتفاق حولها نتيجة دراسة مستفيضة ومتفحصة للكاتبين ، وإنما نتحدث عن منهجية التأليف فقط وسنة الله في الكون أن المتأخر دائما يستفيد من عثرات المتقدم . والدلائل كلها تشير إلى الإمام مسلم قصد ، هذا المعنى حين اطلع على كتاب شيخه ولقد اتهمه من لم يعرف قدره ولا تعمق كتابه بأنه ما عمل شيئا سوى الاستخراج على كتاب شيخه كما ذكر ذلك الخطيب في ترجمته من تاريخ بغداد من أن الواقع يشهد بخلاف ذلك . لأن قصد الكتب الستة هو تخريج أحاديث أصول الأحكام وتلك الأحاديث معدودة ومحصورة ولذلك لما قال ابن الأخرم : ولم يفت الخمسة إلا اليسير ، فإنه قصد تلك الأحاديث الأصول لا كل الأحاديث المروية عن النبي - p - .

وإذا كانت أحاديث أصول الأحكام هي هي ، وأغلبها موجود في الأصول الستة فإن كل واحد من أصحابها قصد منها خاصا في جمع تلك الأحاديث ، ولا يقال إن منهج أبي داود مشابه لمنهج البخاري ، ولا منهج الترمذي مشابه لمنهج مسلم ، وكل حديث من تلك الأحاديث اتفقوا على إخراجها كان بطبيعة الحال أقوى من غيره وما قال أحد قط إن أحدهم عمل مستخرجا على الآخر أو كرر عمله .

بل يقال: باعتبار ما يفيد ما اتفق عليه الشيوخ من القوة حتى عد أعلى مراتب الصحيح على الإطلاق، وليتبعها اتفاقا على كل الأحاديث التي أخرجها حتى تكون في أعلى مراتب الصحة. وليس هناك في الدنيا تكرار أفضل من هذا التكرار ، فإن أي حديث من أي كتاب من كتب الحديث لا يمكن للمسلم أن يأخذه ويعمل به حتى يسأل المتخصصين أو يطلع على تصحيحه في كتاب من كتب الأئمة المتخصصين ، إلا ما في الصحيحين وخاصة ما اتفقا عليه ، فإن لك أن تأخذ ذلك الحديث وتعمل به وأنت مطمئن تمام الاطمئنان إلى أنه كلام رسول الله p ، وهذا باتفاق من علماء الأمة .وشأن من يعارض اتفاق الأمة كمن يريد أن يزيل جبلا بإبرة وهيهات ، أو يسد ريحا بغربال ، حيث سيطوى قوله وينسى أمره .

نتائج و توصيات :-

1. قد هيا الله سبحانه وتعالى للسنة أعلاما ، وضعوا قواعد وضوابط تضبط الراوي والمروي ، فجعلوا الأمر وكأنه أسوار حديدية ، لا يتجاوزها إلا ما كان مسندا صحيحا غير معل ، ولا شاذ ، ثابت النسبة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى بلغت بهم القوة والمنعة في الذب عن حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، أنهم رصدوا ما يهم فيه الحافظ أو يخطئ فيه الثقة ، مع القبول المطلق لروايته ، وبلغ بهم الأمر أن من أراد أن يكون من حملة الآثار ويلج باب الرواية فقد جعل من نفسه عرضة للسؤال .
2. القضية عند صاحبي الصحيح لم تكن قضية طائفية ولا تعصب ، أو مداراة ومداينة!، ولكنها قضية شروط اشترطها كل منهم في كتابه ومنهج اختطه لنفسه في صحيحه ، وفي الرجال الذين يخرج لهم ، لذلك التزموا بها ، ولم يحيدوا عنها بخلاف غيرهم ممن لم يلتزم الصحة .

3. ينبغي أن تكون (للصحيحين) هيبة عند أهل السنة والجماعة ، حتى لا يجرؤ غمري يصحح ويضعف أحاديث في صحيح البخاري ومسلم ، فيفتح باباً لأهل الأهواء والبدع ، للنيل من دين هذه الأمة ، فأهل البدع يستدلون بغمز جهال أهل السنة في كتب وعلماء السنة ، وربما فتح باب شر لكل من أراد أن يتكلم في رواية تخالف ما عليه المذهب والمشرع ، فيعظم قول إمامه ، وي طرح قول الرسول -صلى الله عليه وسلم- بحجة النقد الحديثي .
4. من خلال معطيات البحث ، تقرر لدينا التقفن العلمي الباهر والتمكن من الصناعة الحديثية للإمامين - البخاري ومسلم - ، من خلال تلك الشروط الضيقة والدقيقة التي جعلوها دروعاً لحماية السنة النبوية المشرفة.
5. القراءة المتأمله والتمعن الدقيق في روايتهما للأحاديث بأسانيدھا العالية يفضي بنا إلى الإقرار بعلو كعبهما ودقة فهمهما وتحريهما أعلى وأضيق شروط الصحة، مما اضطر الخصم للإذعان فأرغم صاغراً وهو حسير.
6. إن الواجب على أهل العلم عموماً وأهل الحديث خصوصاً - في عصرنا هذا بل وفي كل عصر - ، الوقوف بقوة أمام أي محاولة للنيل من كتب السنة عامة والصحيحين خاصة ، وإن كان ثمة تساهل أمام أي تطاول على الصحيحين ، فلن يبقى لأهل السنة كتاب خاص بالحديث الصحيح يرجعون إليه ، ولأصبح الناس في شك وتردد أمام مرويات السنة ، وأحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .
- وعندها !!! فلا تسأل إن ظهرت وعلت رايات أهل الأهواء ، ولا تعجب عندما ترى لدعاة البدع شوكة وصوله.
- ختاماً :** أظن أن القارئ الكريم قد عرف مكانة هذين الكتابين ومنزلتهما في العلم والدين وتمكن الشيخين من الصناعة الحديثية وأن شبهات المغرضين حولهما هي مجرد فقاعات وأوهام لا تثبت أمام التحقيق العلمي وليس لها أي سند شرعي ، ولا يزال الله عز وجل يقيض للسنة في كل عصر من ينفي عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين ، تحقيقاً لوعده الله في حفظ دينه وكتابه وسنة نبيه - p - ، هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.
- رقمه بقلمه:

خادم السنة المطهرة

د: عدنان بن

محمد عبدالله آل شلش

أستاذ الحديث

وعلموه المساعد

كلية التربية، قسم

الدراسات الإسلامية

جامعة جازان،

المملكة العربية السعودية

صفحة المصادر و المراجع:

1. إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت 544هـ) طبع فاس، المغرب.
2. إفادة النصيح في التعريف بسند الجامع الصحيح ، للحافظ أبو عبد الله ابن رشيد السبتي الأندلسي ، طبع فاس، المغرب.
3. ألفية الحديث للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت 911هـ) ، بشرح وتعليق الشيخ أحمد شاكر .ط. القاهرة.
4. "ألفية الحديث للحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي(ت806هـ) بشرح العراقي نفسه وزكريا الأنصاري والسخاوي.
5. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت 544هـ) تحقيق سيد صقر .طبع القاهرة.
6. الأملالي في أعلى الأسانيد العوالي ، تأليف حسام الدين سليم الكيلاني ، طبع دار القلم العربي ، حلب سورية ، ط(1) 1422هـ.
7. الإمام الترمذي والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين ، للدكتور نور الدين عتر . دار الفكر بيروت 1411هـ.
8. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث تأليف الشيخ أحمد شاكر . طبع القاهرة .
9. تاريخ بغداد للإمام أحمد بن علي الخطيب البغدادي(463هـ) ، مكتبة الخانجي 1349هـ طبعة القاهرة.
10. التاريخ الكبير للإمام محمد بن إسماعيل الجعفي (ت256هـ) ، تصوير بيروت عن طبعة الهند 1387هـ.
11. التبصرة والتنكرة للحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي(806هـ) تصدير محمد حسين العراقي، بيروت ، لبنان.
12. تحفة الذاكرين للإمام محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق الحلاق، طبع الأثرية ، صنعاء.

13. تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ، للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت 911هـ)
تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، طبع دار الكتب الحديثة، القاهرة، 1386هـ .
14. تذكرة الحفاظ للحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قايماز التركماني الذهبي (ت 748هـ) ، طبع دار
إحياء التراث العربي-بيروت.
15. " التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح "الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن
الحسين العراقي (ت 806هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ط 1 / 1389هـ المكتبة السلفية بالمدينة المنورة
.
16. تهذيب الأسماء واللغات للإمام محي الدين يحيى بن شرف النووي(ت 676هـ) ، المطبعة المنيرية
بالقاهرة .
17. توجيه النظر إلى أصول الأثر للشيخ طاهر بن صالح الجزائري الدمشقي، نشر المكتبة العلمية
بالمدينة المنورة.
18. توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار لمحمد بن إسماعيل الأميرالصنعاني(ت 1182هـ) ت محمد محيي
الدين عبد الحميد، ط 1 ، 1366هـ .
19. تيسير مصطلح تأليف الحديث للدكتور محمود أحمد الطحان ، طبع مكتبة المعارف بالرياض ، الطبعة
الخامسة عشر 1425هـ
20. "ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث "، تحقيق أبي غدة، ط 3 سوريا 1412هـ
21. حجة الله البالغة للإمام شاه ولي الله الدهلوي طبع القاهرة .
22. الخلاصة في أصول الحديث للحسين بن عبد الله الطيبي تحقيق صبحي السامرائي ، ط 1/1392هـ طبع
العراق.
23. رجال صحيح البخاري للحافظ أبو نصر الكلاباذي طبع - القاهرة .
24. الرواية والأسانيد وأثرها في تطور الحركة الفكرية في صدر الإسلام ،مقال تأليف الدكتور صالح أحمد
العلي - رئيس المجمع العلمي العراقي -نشر في مجلة المجمع العراقي المجلد (31)، العدد(1)، عدد صفر
سنة 1400هـ، كانون الثاني 1980م(ص11-33).
25. "السند الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن"، تأليف أبو عبد الله بن
رشيد السبتي الفهري ، تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح سالم المصراطي ، الطبعة الأولى 1417هـ ، طبع مكتبة
الغرياء الأثرية المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية.
26. شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبدالحى بن العماد الحنبلي(1089هـ) دار إحياء التراث العربي ،
بيروت.
27. شرح شرح النخبة للعلامة الملا علي القاري ، تصوير بيروت عن طبعة استانبول.
28. شروط الأئمة الخمسة لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي (ت 584هـ) مع شروط الأئمة الستة لأبي
الفضل محمد بن طاهر المقدسي القيسراني (ت 507 هـ)، تعليق محمد زاهد الكوثري، تحقيق الشيخ عبدالفتاح
أبو غدة ، طبع مكتبة عاطف بالقاهرة.

29. صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ) تحقيق وتخريج أحمد زهوه - أحمد عناية .
طبع دار الكتاب العربي بيروت 1429هـ
30. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط تأليف أبي عمر عثمان بن
الصلاح الشهرزوري (ت 643هـ) طبع بيروت .
31. طبقات الحنابلة للقاضي أبي الحسين محمد أبي يعلى الحنبلي ، طبع بيروت .
32. عمدة القارئ شرح صحيح البخاري للإمام بدر الدين العيني - تصوير بيروت.
33. المنثورات وعيون المسائل المهمات للإمام محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ) ترتيب
الشيخ علاء الدين بن العطار ، طبع القاهرة.
34. فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ) طبع المكتبة التوفيقية
- القاهرة ، تحقيق هاني الحاج.
35. فتح الباقي شرح ألفية العراقي ، لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ، مع التبصرة والتذكرة طبع المغرب .
36. فتح المغيـث شرح ألفية الحديث . للأمام عبد الرحيم العراقي (ت 806هـ) تحقيق حبيب الرحمن
الأعظمي، نشر النمكاني بالمدينة المنورة. .
37. فتح المغيـث شرح ألفية الحديث للإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت 902هـ) طبع بيروت .
38. محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح لشيخ الإسلام سراج الدين أبو حفص عمر سلامة
الكناني البلقيني (ت 805هـ) تحقيق د. بنت الشاطئ ، طبع القاهرة .
39. مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت 728هـ) ، جمع وترتيب عبد الرحمن
بن قاسم وابنه محمد ، طبع الرياض .
40. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، للمحدث ملا علي القاري ، طبع لاهور -باكستان.
41. مسألة الاحتجاج بالشافعي فيما أسند إليه والرد على الطاعنين بعظم جهلهم عليه "تأليف أبي بكر
أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463هـ)، تحقيق إبراهيم ملا خاطر . طبع الرياض .
42. "المستدرك على الصحيحين "لأبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري الحاكم (ت 412هـ) ، نشر
محمد أمين دطج، مكتب المطبوعات الإسلامية، سوريا.
43. المستدرك على الصحيحين وما قيل حول شرطهما ،مقال تأليف الدكتور إبراهيم ابن الصديق، مجلة
دعوة الحق العدد347 السنة الأربعون، رجب شعبان - 1420هـ.
44. معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ت 405هـ) ، تصحيح السيد معظم حسين ،
منشورات المكتب التجاري _ بيروت .
45. المعلم بفوائد مسلم لأبي عبد الله محمد بن علي بن محمد بن التميمي الحازمي (ت 536هـ) طبع دار
الكتب العلمية ،بيروت .
46. مقدمة في علوم الحديث للإمام أبي عمر عثمان ابن الصلاح - تحقيق الدكتورة بنت الشاطئ ط دار
الكتب، القاهرة 1395هـ.
47. منهج النقد في علوم الحديث تأليف الدكتور نور الدين عتر ، دار الفكر بيروت 1401هـ .

48. مكانة الصحيحين ، تأليف الدكتور خليل إبراهيم ملا خاطر ، الطبعة الأولى 1402هـ،المطبعة العربية الحديثة ، القاهرة.
49. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ) ، تحقيق خليل مأمون شيجا ، طبع دار المعرفة - بيروت الطبعة الرابعة عشر 1428 هـ .
50. نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ،لابن حجر العسقلاني، ضمن مجموعة الرسائل الكمالية،مكتبة المعارف بالرياض .